

اشتراطات التعاقد

مع المشرفين والمدرسات والمعلمين والعمل في مدارس التعليم الخاص

تتولى الجهة المالكة للمدرسة وتحت مسؤوليتها اختيار واستكمال إجراءات التعاقد مع الكفاءات المتميزة للتعليم أو الإشراف على المدرسة ، وذلك بعد التأكد من اكتمال الاشتراطات الآتية:

الاشتراطات الأساسية العامة للتعاقد

يُشترط فيمن يتم التعاقد معه للوظائف التعليمية والإشرافية في مدارس التعليم الخاص الآتي:

١. خلو ملفه من السوابق الجنائية والقضايا المخلة بشرف المهنة.

٢. حُسن السيرة والسلوك والأخلاق.

٣. اجتياز المقابلة الشخصية التي تعدها الجهة المالكة للمدرسة.

أولاً: اشتراطات التعاقد للمشرفين والمدرسات:

يشترط للتعاقد مع المشرفين والمدرسات للعمل في مدارس التعليم الخاص الآتي:

١. أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس – كحد أدنى – من جامعة سعودية، أو من مؤسسة تعليمية أخرى، معادلة من قبل وزارة التعليم.

٢. أن يكون مؤهل المرشح/ة وتخصصه مناسباً للوظيفة المرشح/ة لها.

٣. خبرة لا تقل عن ثلاث سنوات في التعليم، وتحقيق مستوى متميز في آخر عامين عمل.

٤. الحصول على الرخصة المهنية لشاغلي الوظائف التعليمية أو ما يكافئها حسب ما يرد من تنظيمات هيئة تقويم التعليم والتدريب.

٥. للمدارس العالمية والبرامج الدولية يتطلب إجادة لغة المنهج المطبق في المدرسة أو اللغة الإنجليزية (بوجود مؤهل علمي أو دبلوم أو اجتياز اختبار IELTS بما لا يقل عن ٥ أو ما يكافئها من اختبارات أخرى).

ثانياً: اشتراطات التعاقد للمعلمين والمدرسات:

يشترط للتعاقد مع المعلمين والمدرسات للعمل في مدارس التعليم الخاص الآتي:

١. أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس – كحد أدنى – من جامعة سعودية، أو من مؤسسة تعليمية أخرى، معادلة من قبل وزارة التعليم.

٢. الحصول على الرخصة المهنية لشاغلي الوظائف التعليمية أو ما يكافئها حسب ما يرد من تنظيمات هيئة تقويم التعليم والتدريب.

٣. للمدارس العالمية والبرامج الدولية يتطلب إجادة لغة المنهج المطبق في المدرسة أو اللغة الإنجليزية (بوجود مؤهل علمي أو دبلوم أو اجتياز اختبار IELTS بما لا يقل عن ٥ أو ما يكافئها من اختبارات أخرى).
٤. خبرة سابقة في المادة أو التخصص لا تقل عن عامين، لغير السعوديين.

ثالثاً: التجديد وإنهاء التعاقد:

- أ. يمكن تجديد التعاقد من قبل الجهة المالكة للمدرسة بناءً على الأداء الوظيفي، مع استمرار توافر اشتراطات التعاقد، وذلك قبل انتهاء العقد بشهر.
- ب. في حال إنهاء عقد المشرف/ة أو عقد المعلم/ة في المدرسة من قبل الجهة المالكة، يراعى عدم تأثر العملية التعليمية من ذلك، وتحمل الجهة المالكة كل ما يترتب بين الطرفين وفقاً لما ورد في الأنظمة والتعليمات المنظمة للعلاقة التعاقدية.
- ت. للوزارة توجيه الجهة المالكة بإنهاء عقد المشرف/ة أو عقد المعلم/ة في المدرسة إذا اقتضت المصلحة العامة والتعليمية ذلك، ويكون ذلك مشفوعاً بالمبررات.

ملحوظة: يتم تزويد مكتب التعليم الخاص بنسخة من قرارات التعاقد، والتجديد، والإنهاء في مدة أقصاها أسبوع من تاريخ صدور القرار.

انتهى ...